

Distr.: General
29 November 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

البند ٧٠ (و) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: الاحتفال بالذكرى السنوية الستين
للإعلان العالمي لحقوق الإنسان
تقرير اللجنة الثالثة*

المقررة: السيدة تيباتسو فيوتوي باليسينغ (بوتسوانا)

أولاً - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثالثة المعقودة في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثانية والستين، في إطار البند المعنون "تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها" البند الفرعي المعنون "الاحتفال بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان"، وأن تحيله إلى اللجنة الثالثة.
- ٢ - وأجرت اللجنة الثالثة مناقشة عامة بشأن هذا البند الفرعي بالاقتران مع البندين الفرعيين ٧٠ (أ) و (د)، في جلساتها ٢٠ و ٢١، المعقودتين في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، وبتت في البند الفرعي (و) في جلساتها ٢٩ و ٤٢، المعقودتين في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر. ويرد سرد للمناقشة التي أجرتها اللجنة في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.3/62/SR.20 و 21 و 29 و 42).

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في سبعة أجزاء، تحت الرمز A/62/439 و Add.1-6.



ثانياً - النظر في مشروع القرارين A/C.3/62/L.28 و Rev.1

٣ - في الجلسة ٢٩، المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل بنين، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية والأرجنتين، مشروع قرار بعنوان "السنة الدولية للتعليم في مجال حقوق الإنسان" (A/C.3/62/L.28)، ونصه كالتالي:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى أن المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة تشمل تشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع،

"وإذ تؤكد من جديد الأهمية الرئيسية للثقيف في مجال حقوق الإنسان في ما يتعلق بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المعقود في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣،

"وإذ تشير إلى قرارها ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ الذي قررت فيه أن يقوم مجلس حقوق الإنسان بالنهوض بالثقيف والتعلم في مجال حقوق الإنسان، فضلاً عن الخدمات الاستشارية، والمساعدة التقنية وبناء القدرات،

"وإذ تشير أيضاً إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ التي أعرب فيها رؤساء الدول والحكومات عن تأييدهم للنهوض بالثقيف والتعلم في مجال حقوق الإنسان على جميع الصعد، بطرق منها تنفيذ البرنامج العالمي للثقيف في مجال حقوق الإنسان، حسب الاقتضاء، وشجعوا جميع الدول على اتخاذ مبادرات في ذلك الصدد،

"وإذ تُقرر بأن المنظمات غير الحكومية تضطلع بدور مهم على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية في النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها من خلال الثقيف والتعلم،

"وإذ تعتبر أن الذكرى السنوية الستين لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي توافق عام ٢٠٠٨ تشكل فرصة سانحة لمضاعفة جهود المنظمة الرامية إلى النهوض بثقافة حقوق الإنسان في أنحاء العالم كافة من خلال الثقيف والتعلم،

"وإذ ترحب باتخاذ مجلس حقوق الإنسان في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ القرار المعنون "إعلان الأمم المتحدة بشأن الثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان"،

”واقتناعا منها بوجوب توعية كل امرأة ورجل وطفل بجميع ما لهم من حقوق الإنسان والحريات الأساسية من أجل تمكينهم من استغلال كامل إمكاناتهم البشرية،

”واقتناعا منها بأن التعلُّم في مجال حقوق الإنسان ينبغي أن يفيد في تحويل الرؤية الشاملة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى أسلوب حياة تنتهجه الشعوب في كل مكان، ومعيار لقياس مشروعية الحكومات،

”١ - تقرر أن تعلن السنة التي تبدأ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ سنة دولية للتعلُّم في مجال حقوق الإنسان، تركز للأنشطة الهادفة إلى توسيع وتعميق التعلُّم في مجال حقوق الإنسان كأسلوب حياة، على أساس مبادئ الشمول العالمي والحياد والموضوعية واللائقائية والحوار والتعاون الدوليين البنّاءين، بغية النهوض بتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما فيها الحق في التنمية؛

”٢ - تقرر أيضا أن ينهض مجلس حقوق الإنسان بالتنسيق الفعال والتطوير المبتكر للتعلُّم في مجال حقوق الإنسان لدى الدول الأعضاء وفي داخل منظومة الأمم المتحدة؛

”٣ - تهيب بالدول الأعضاء أن تتعاون فيما بينها للنهوض بالتعلُّم في مجال حقوق الإنسان والقيام، طيلة السنة وما بعدها، بأنشطة على الصعد المحلية والوطنية والدولية تهدف إلى كفاءة إدراك حقوق الإنسان وإعمالها في كل مكان؛

”٤ - تدعو مجلس حقوق الإنسان ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى الاضطلاع، بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني ووكالات وبرامج الأمم المتحدة المعنية، بأنشطة مناسبة لتشجيع التعلُّم في مجال حقوق الإنسان على جميع المستويات في المجتمع؛

”٥ - تقرر تكريس جزء رفيع المستوى من دورتها الثالثة والستين لاستعراض أنشطة الدول الأعضاء والمجتمع المدني الهادفة إلى التعلُّم في مجال حقوق الإنسان، وفي سياق الاحتفال بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛

”٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار“.

٤ - وفي الجلسة ٤٢، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار منقح (A/C.3/62/L.28/Rev.1) طرحه مقدمو مشروع القرار (A/C.3/62/L.28) والأرجنتين والأردن وإيطاليا والبرازيل وبربادوس وبلغاريا وبليز وتايلند والسلفادور وسلوفينيا وشيلي وغواتيمالا وغيانا وقطر وكوستاريكا وكولومبيا ولبنان والنمسا وهاييتي. وفيما بعد، انضم إلى مقدمي مشروع القرار المنقح كل من أرمينيا وإكوادور وبنما وتركيا والجمهورية الدومينيكية وسورينام وكازاخستان وكرواتيا ونيكارغوا وهندوراس.

٥ - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار المنقح لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٦ - وفي الجلسة ٤٢ أيضا نقح ممثل بنن شفويا مشروع القرار كما يلي:

(أ) أدرجت فقرة جديدة في الديباجة بعد الفقرة الرابعة من الديباجة نصها كالتالي:

”وإذ تلاحظ أوجه التكامل بين البرنامج العالمي للثقيف في مجال حقوق الإنسان والسنة الدولية للتعليم في مجال حقوق الإنسان“؛

(ب) استعيض عن الفقرة ٤ من المنطوق ونصها كالتالي:

”٤ - تقرر عقد اجتماع تذكاري في دورتها الثالثة والستين يكرس للاحتفال بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان“؛
بالفقرة التالية:

”٤ - تقرر الاحتفال بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان في جلسة عامة تعقد في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، وتشجع مشاركة الدول الأعضاء على أرفع مستوى ممكن“؛

(ج) في الفقرة ٥ من المنطوق، أدرجت عبارة ”نهاية العام خلال“ قبل عبارة ”دورها الرابعة والستين“.

٧ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.3/62/L.28/Rev.1، بصيغته المنقحة شفويا، بدون تصويت (انظر الفقرة ٨).

ثالثاً - توصية اللجنة الثالثة

٨ - توصي اللجنة الثالثة بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

السنة الدولية للتعليم في مجال حقوق الإنسان

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى أن المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة تشمل النهوض باحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع وتشجيعه،

وإذ تؤكد من جديد الأهمية الرئيسية التي يتسم بها التثقيف في مجال حقوق الإنسان في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) وفي إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المعقود في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣^(٢)،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ الذي قررت فيه أن يقوم مجلس حقوق الإنسان، في جملة أمور، بالنهوض بالتثقيف والتعلم في مجال حقوق الإنسان، فضلاً عن الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية وبناء القدرات،

وإذ تشير أيضاً إلى البيان الختامي لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٣) التي أعرب فيها رؤساء الدول والحكومات عن تأييدهم للنهوض بالتثقيف والتعلم في مجال حقوق الإنسان على جميع الصعد، بطرق منها تنفيذ البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، حسب الاقتضاء، وشجعوا جميع الدول على اتخاذ مبادرات في ذلك الصدد،

وإذ تلاحظ أوجه التكامل بين البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان والسنة الدولية للتعليم في مجال حقوق الإنسان،

وإذ تقر بالدور الهام الذي تؤديه منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في تعزيز برامج التعليم للجميع وتنسيقها،

وإذ ترحب باتخاذ مجلس حقوق الإنسان في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ القرار ٩/٦ المعنون "تطوير الأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان، بما في ذلك الحملة الإعلامية العالمية بشأن حقوق الإنسان"^(٤)، والقرار ١٠/٦ المعنون "إعلان الأمم المتحدة لحقوق

(١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٢) انظر A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث، الفرع الثاني، الفقرات ٧٨-٨٢.

(٣) القرار ١/٦٠، الفقرة ١٣١.

الإعلان في التعليم والتدريب“، والقرار ٢٤/٦ المعنون ”البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان“^(٤)،

وإذ تقر بأن المنظمات غير الحكومية تضطلع بدور هام على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية في النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها من خلال التثقيف والتعلم،

وإذ تعتبر أن الذكرى السنوية الستين لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي توافق عام ٢٠٠٨ تشكل فرصة سانحة أمام الأمم المتحدة لزيادة ما تبذله من جهود في سبيل النهوض بثقافة حقوق الإنسان في أنحاء العالم كافة من خلال التثقيف والتعلم،

واقترانها منها بوجوب توعية كل امرأة ورجل وطفل بجميع ما لهم من حقوق الإنسان والحريات الأساسية من أجل تمكينهم من استغلال كامل إمكاناتهم البشرية،

واقترانها منها أيضا بأن التعلم في مجال حقوق الإنسان ينبغي أن يساهم في جعل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أسلوب حياة تنتهجه الشعوب في كل مكان،

١ - **تقرر** أن تعلن السنة التي تبدأ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ سنة دولية للتعليم في مجال حقوق الإنسان، تركز للأنشطة الهادفة إلى توسيع وتعميق التعلم في مجال حقوق الإنسان، على أساس مبادئ العالمية، وعدم قابلية التجزئة، والترابط، والحياد، والموضوعية، واللاانتقائية، والحوار والتعاون البنّاءين، بغية النهوض بتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما فيها الحق في التنمية، مع مراعاة الواجب الذي يقع على الدولة، بصرف النظر عن نظامها السياسي والاقتصادي والثقافي، بتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وأهمية الخصوصيات الوطنية والإقليمية وشتى الخلفيات التاريخية والثقافية والدينية؛

٢ - **تهيب** بالدول الأعضاء أن تكثف جهودها، طوال السنة وفيما بعدها، من أجل تعزيز التعلم والتثقيف في مجال حقوق الإنسان على كل من الصعيد المحلي والوطني والدولي، وتشجع على التعاون على جميع المستويات ومع جميع أصحاب المصلحة المعنيين لتحقيق هذا الغرض؛

٣ - **تدعو** مجلس حقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى القيام مع الدول الأعضاء، وبالتعاون مع منظمات المجتمع المدني ومع الوكالات

(٤) انظر A/HRC/6/L.11، الفصل الأول، ألف؛ ستصدر النصوص النهائية للقرارات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دورته السادسة في الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/63/53).

المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية، بوضع أنشطة مناسبة للنهوض، حسب الاقتضاء، بالتعلم في مجال حقوق الإنسان على كافة مستويات المجتمع؛

٤ - **تقرر** الاحتفال بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) في جلسة عامة تعقد ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، وتشجع مشاركة الدول الأعضاء على أرفع مستوى ممكن؛

٥ - **تقرر أيضا** تكريس اجتماع خاص يعقد في نهاية العام خلال دورتها الرابعة والستين لاستعراض الأنشطة التي اضطلعت بها الدول الأعضاء، ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، والمجتمع المدني خلال السنة الدولية للتعلم في مجال حقوق الإنسان، وتقرر كذلك أن تحدد في موعد لاحق الشكل الذي سيتخذه هذا الاجتماع؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.